



سياسة الخصوصية وحماية البيانات

مقدمة

في ظل التطور التقني الكبير وزيادة الاعتماد على معالجة البيانات، تولي جمعية عقول الأهلية عناية قصوى لحماية البيانات الشخصية التي تجمعها أو تحتفظ بها في سياق أداء رسالتها. وتأتي هذه السياسة التزامًا من جمعية عقول بأحكام نظام حماية البيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/19) (وتاريخ 9/2/1443هـ، والذي يهدف إلى حماية الخصوصية الفردية عبر تنظيم جمع البيانات الشخصية ومعالجتها والإفصاح عنها والاحتفاظ بها. كما تراعي هذه السياسة المبادئ الدولية وأفضل الممارسات في ضمان سرية المعلومات وخصوصيتها. ومن خلال هذه السياسة، تؤكد جمعية عقول أنها تحترم خصوصية جميع أصحاب البيانات (بما في ذلك المستفيدين من خدماتها، والمتبرعين، والموظفين، والمتطوعين، وأي أشخاص آخرين تتعامل معهم) وتلتزم باتخاذ كافة الإجراءات النظامية والتقنية اللازمة لحماية بياناتهم الشخصية من التسريب أو إساءة الاستخدام.

الأهداف

- حماية خصوصية الأفراد الذين تجمع جمعية عقول بياناتهم، من خلال وضع ضوابط صارمة على كيفية جمع البيانات الشخصية واستخدامها وتخزينها والإفصاح عنها.
- الامتثال الكامل للنظم واللوائح ذات العلاقة بحماية البيانات، وعلى رأسها نظام حماية البيانات الشخصية ولائحته التنفيذية، بما يجنب جمعية عقول أي مخالفات نظامية أو تعرض للمساءلة القانونية.
- تعزيز الثقة لدى أصحاب البيانات (المستفيدين، المتبرعين، الموظفين، إلخ) (في أن معلوماتهم الشخصية ستُعامل بسرية وأمان ولن تُستخدم إلا للأغراض المشروعة التي جُمعت لأجلها).
- وضع إطار عمل واضح لموظفي جمعية عقول حول إجراءات التعامل مع البيانات، الشخصية، بما يشمل آليات الحصول على الموافقات اللازمة، وحقوق الأفراد تجاه بياناتهم والتعامل مع طلبات الوصول أو التصحيح أو الإزالة.
- توفير ضمانات تقنية وإدارية لمنع الوصول غير المصرح به إلى البيانات الشخصية، والكشف المبكر عن أي خرق أمني والتعامل معه بكفاءة.



عقول للتنمية المهنية
Oqol Professional Development
عقول تصنع المستقبل المهني

- توعية الأطراف المعنية (داخل جمعية عقول وخارجها) (بسياسة الخصوصية المتبعة، عبر نشر هذه السياسة وإتاحتها لأصحاب البيانات قبل جمع معلوماتهم، وفق ما يوجبه النظام

نطاق التطبيق

تطبق هذه السياسة على كافة البيانات الشخصية التي تقوم جمعية عقول بمعالجتها - بأي وسيلة كانت، إلكترونية أو ورقية - والتي تتعلق بأي شخص طبيعي محدد أو يمكن تحديده بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال تلك البيانات. ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر: بيانات المستخدمين من خدمات جمعية عقول وبيانات المتبرعين والكفاء، وبيانات الموظفين والمتطوعين وأعضاء، جمعية عقول العمومية، وبيانات الموردين أو الشركاء إذا كانت تحتوي على معلومات شخصية (كأسماء الأشخاص المخولين بالتواصل وأرقام هواتفهم). (كما تسري هذه السياسة على جميع أنشطة المعالجة التي تقوم بها جمعية عقول داخل المملكة، وأيضا أي معالجة لبيانات شخصية لأفراد داخل المملكة تقوم بها جمعية عقول أو أي طرف تفوضه خارج المملكة) وفق ضوابط نقل البيانات عبر الحدود. (يسري الالتزام بأحكام هذه السياسة على جميع موظفي جمعية عقول والمتطوعين والمتعاقدین معها الذين يتعاملون مع بيانات شخصية تخص جمعية عقول أو تحتفظ بها.

التعاريف

بالاستناد إلى نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ولوائحه، يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها :- البيانات الشخصية: أي بيان - مهما كان مصدره أو شكله - من شأنه أن يؤدي إلى معرفة الفرد على وجه التحديد، أو يجعل التعرف عليه ممكناً بشكل مباشر أو غير مباشر، ويشمل ذلك: الاسم، رقم الهوية الوطنية أو السجل المدني، العنوان، رقم الهاتف أو البريد الإلكتروني، الصور الشخصية الثابتة أو المتحركة، المعلومات الوظيفية أو التعليمية أو الصحية أو المالية أو العائلية، وأي بيانات أخرى ذات طابع شخصي تتعلق بفرد معين. - البيانات الحساسة: بيانات شخصية يكشف استخدامها أو إفشاؤها عن قدر كبير من الخصوصية أو قد تلحق ضرراً بصاحبها وقد عرف النظام البيانات الحساسة بأنها كل بيان شخصي يتضمن الإشارة إلى الأصل العرقي أو القبلي للفرد، المعتقد الديني أو الفكري أو السياسي، عضوية الجمعيات أو المؤسسات الأهلية، السجل الجنائي والأمني، البيانات الحيوية التعريفية (مثل البصمة)، البيانات الوراثية، البيانات الائتمانية، البيانات الصحية، بيانات تحديد الموقع الجغرافي، وأي بيانات تدل على أن الفرد مجهول الأبوين. - صاحب البيانات الشخصية: الفرد الذي تتعلق به البيانات الشخصية، ويشمل ذلك من يمثله قانوناً (كالولي أو الوصي (في حال ناقصي أو عديمي الأهلية - جهة التحكم: أي شخص اعتباري) خاص أو عام (يحدد الغرض من معالجة البيانات الشخصية وطريقة معالجتها، سواء كان يقوم بالمعالجة



بنفسه أم ينيب غيره . وفي سياقنا، تُعتبر جمعية عقول جهة التحكم في البيانات الشخصية التي تجمعها بشأن المستفيدين أو المتبرعين أو الموظفين وغيرها . - جهة المعالجة :أي شخص اعتباري (خاص أو عام (يقوم بمعالجة البيانات الشخصية لمصلحة جهة التحكم والنيابة عنها . ومثال ذلك استعانة جمعية عقول بشركة تقنية لاستضافة قاعدة بيانات المتبرعين، فتعتبر تلك الشركة جهة معالجة لبيانات شخصية لصالح جمعية عقول (جهة التحكم . - المعالجة :أي عملية تتم على البيانات الشخصية بأي وسيلة (يدوية أو آلية)، وتشمل على سبيل المثال :جمع البيانات، وتسجيلها، وحفظها، وتصنيفها، وترتيبها، وتخزينها، وتعديلها أو تحديثها، ودمجها، واستخدامها، وإفشاءها، ونقلها، ونشرها، ومشاركتها، وربطها، وحجبها، ومسحها، وإتلافها . - سياسة الخصوصية :هي هذه الوثيقة الحالية التي تعتمد عليها جمعية عقول كسياسة ملزمة في التعامل مع البيانات الشخصية وحمايتها . وقد أوجب - النظام على جهات التحكم اعتماد سياسة خصوصية وإتاحتها لأصحاب البيانات قبل جمع بياناتهم . الموافقة :إرادة صاحب البيانات الشخصية الصريحة بالموافقة على معالجة بياناته لأغراض محددة . ويجب أن تكون الموافقة مستنيرة (بعد إعلامه بالغرض من الجمع (وخالية من أي إكراه، ويجوز سحبها من قبل صاحب البيانات في أي وقت . - خرق البيانات الشخصية :أي دخول أو إفشاء غير مشروع أو في غير الغرض النظامي إلى بيانات شخصية تحت تحكم جمعية عقول بما يشمل ، الاختراقات الإلكترونية أو تسريب البيانات بالخطأ للغير

الأحكام

- مبدأ قانونية المعالجة وشفافيتها :لن تقوم جمعية عقول بجمع أو معالجة أي بيانات شخصية إلا وفقًا للأحكام النظامية المقررة . وبشكل عام، لا تجوز معالجة البيانات الشخصية أو تغيير الغرض من معالجتها إلا بعد موافقة صاحبها الصريحة، ما لم ترد حالة استثناء منصوص عليها في النظام . وعند طلب الموافقة سيتم إيضاح الغرض من جمع البيانات وصاحبها مخير في المنح أو الرفض دون إكراه . كما أن جمعية عقول لن تستخدم البيانات لاحقًا في غير الغرض المحدد لها أو خلاف الحالات النظامية المصرح بها .
- أغراض جمع البيانات :تجمع جمعية عقول البيانات الشخصية لأغراض محددة ومشروعة وموضحة لصاحب البيانات قبل أو أثناء الجمع . تشمل أغراض الجمع لدى جمعية عقول - على سبيل المثال - :إدارة خدمات الرعاية للمستفيدين (مما يتطلب معلومات الاتصال والحالة الاجتماعية والصحية اللازمة لتقديم الخدمة)، توثيق سجلات المتبرعين والكفاء لأغراض إصدار الإيصالات والتقارير المالية، شؤون موظفي جمعية عقول ومتطوعيها لإدارة العلاقات التعاقدية والتطوعية، التواصل مع الجمهور لأغراض التوعية أو الإعلان عن المشاريع الخيرية . لن تجمع أي بيانات شخصية خارج نطاق الأغراض المرتبطة بنشاط جمعية عقول وأهدافها . ويجب أن يكون الغرض من جمع البيانات ذا صلة مباشرة بأغراض جمعية عقول . وألا يتعارض مع أي حكم نظامي



- نطاق البيانات المجموعة: تلتزم جمعية عقول (Data Minimization) بمبدأ تقليل البيانات أي أن يقتصر محتوى البيانات الشخصية المطلوب جمعها على الحد الأدنى اللازم لتحقيق الغرض المحدد من جمعها. لن نطلب سوى البيانات الضرورية ونبتعد عن جمع أي بيانات لا حاجة لنا بها. وفي حال تبين لنا أن بعض البيانات المجموعة لم تعد ضرورية للغرض الذي جُمعت لأجله، فسنوقف جمعها ونبادر إلى إتلاف ما بحوزتنا منها فورًا
- إعلام أصحاب البيانات: تلتزم جمعية عقول عند جمع البيانات الشخصية بإحاطة أصحابها علمًا بالمعلومات الأساسية المتعلقة بالمعالجة قبل البدء فيها وذلك عبر سياسة الخصوصية هذه أو إقرار موافقة منفصل يشمل العناصر التالية
- المسوغ النظامي أو السبب العملي المعتبر لجمع بياناته الشخصية (مثال: للحصول على خدمة إغاثية أو لإبرام عقد عمل)
- الغرض المحدد من جمع البيانات وكيفية استخدامها
- ما إذا كان جمع كل البيانات إلزاميًا أم اختياريًا بالنسبة لصاحبها، وما قد يترتب على حجب بعض البيانات من تأثير
- حقوق صاحب البيانات المتعلقة ببياناته بموجب النظام (حق الوصول، التصحيح، الإتلاف، الاعتراض على المعالجة في حدود النظام، إلخ)، وكيف يمكنه ممارسة هذه الحقوق (مثال: عبر تقديم طلب خطي للجمعية)
- هوية جهة التحكم وهي هنا جمعية عقول ومعلومات الاتصال بها (مثل البريد الإلكتروني أو، الهاتف المخصص لاستقبال استفسارات تتعلق بالبيانات)
- الجهات المحتملة التي سيتم الإفصاح لها عن البيانات (إن وجدت)، مثل الجهات الحكومية المشرفة أو الشركاء الميدانيين، مع بيان سبب الإفصاح (كاشتراط النظام ذلك أو بموافقة صاحب البيانات)
- حقوق أصحاب البيانات: تحترم جمعية عقول وتُمكن الحقوق المقررة لأصحاب البيانات الشخصية بموجب النظام، وأهمها
- حق العلم: يحق لصاحب البيانات معرفة المسوغ النظامي أو العملي لجمع بياناته، والغرض منها، وألا تُعالج لاحقًا بصورة تتنافى مع ذلك الغرض كما سيُخطر بأي تغيير جوهري يطرأ على هذا الغرض أو على بياناته
- حق الوصول والإطلاع: لصاحب البيانات حق طلب الوصول إلى بياناته الشخصية المتوفرة لدى جمعية عقول بما في ذلك الإطلاع عليها والحصول على نسخة واضحة ومطابقة للموجود، في السجلات دون مقابل مالي (إلا إذا قضى نظام آخر بمقابل في حالات معينة كنظام المعلومات الائتمانية). ويتم توفير البيانات المطلوبة لصاحبها خلال مدة معقولة تحددها اللوائح التنفيذية



- حق التصحيح والتحديث: لصاحب البيانات حق طلب تصحيح بياناته الشخصية أو إكمالها أو تحديثها متى ما كانت غير صحيحة أو ناقصة أو طرأ عليها تغيير. وتلتزم جمعية عقول بالاستجابة لهذه الطلبات وتعديل البيانات في أنظمتها مع إشعار صاحب البيانات بالإجراء.
- حق الإلتلاف: لصاحب البيانات حق طلب إلتلاف بياناته الشخصية التي لدى جمعية عقول دون تأخير متى انتهت الحاجة منها، ما لم يكن هناك مسوغ نظامي يستوجب الاحتفاظ بها مدة أطول (مثل وجود التزام قانوني أو مصلحة عامة أو أدلة على معاملة نظامية جارية تتطلب الاحتفاظ). وتلتزم جمعية عقول، بتنفيذ طلب الإلتلاف وإشعار صاحب البيانات بذلك مع مراعاة ما قد تنص عليه المادة (18) من النظام من استثناءات.
- حقوق أخرى: مثل حق الاعتراض على معالجة بياناته في حالات محددة، وحق سحب الموافقة على المعالجة) في الحالات التي تكون المعالجة مبنية على موافقته (، وحق معرفة وتحديد مصير البيانات في حال وفاة صاحبها أو فقدانه الأهلية. وستلتزم جمعية عقول بالحقوق الأخرى الواردة في النظام ولوائحه، وفق الضوابط والإجراءات المنصوص عليها فيها.
- ضمانات الموافقة: في الحالات التي تعتمد فيها جمعية عقول على موافقة صاحب البيانات كأساس نظامي للمعالجة (مثل استخدام صور شخصية لأغراض دعائية أو تسويقية)، سيتم الحصول على الموافقة صراحةً وبشكل محدد وخطي، بعد إيضاح الغرض لصاحب البيانات وستحدد اللوائح الحالات التي يجب أن تكون فيها الموافقة مكتوبة (مثال: عند معالجة بيانات حساسة). (كما يحق لصاحب البيانات الرجوع عن موافقته في أي وقت وستوفر جمعية عقول آلية سهلة وميسرة لممارسة هذا الحق) مثل نموذج طلب إلغاء الموافقة (، مع التنبيه بأن ذلك لن يؤثر على شرعية المعالجة السابقة على سحب الموافقة.
- حالات المعالجة دون موافقة: على الرغم من القاعدة العامة بضرورة الموافقة، فإن النظام حدد استثناءات يجوز فيها المعالجة دون موافقة صاحب البيانات ومن أبرزها:
- إذا كانت المعالجة تحقق مصلحة مؤكدة لصاحب البيانات نفسه وكان التواصل معه لأخذ موافقته متعذرًا أو صعبًا في الوقت المناسب (مثال: معالجة طيبة طارئة لمرضى فاقد الوعي).
- إذا كانت المعالجة ضرورية لتنفيذ التزام نظامي آخر أو لتطبيق اتفاقية يكون صاحب البيانات طرفًا فيها (مثال: تزويد جهة حكومية ببيانات موظف بناءً على نظام التأمينات أو تنفيذًا لعقد عمل).
- إذا كانت جمعية عقول جهة عامة وكانت المعالجة مطلوبة لأغراض أمنية أو لاستيفاء متطلبات قضائية.
- حالات أخرى نص عليها النظام (كالمادة السادسة منه (مثل وجود خطر على حياة شخص أو صحته يتطلب معالجة بيانات دون انتظار موافقة، أو كون البيانات متاحة للعموم ولم يقيد



صاحبها استعمالها، إلى غير ذلك فيما عدا هذه الحالات، ستحرص جمعية عقول على عدم المعالجة دون موافقة حيثما تطلب النظام ذلك

- منع استعمال البيانات لغير الغرض: لن تجمع جمعية عقول بيانات شخصية من غير صاحبها مباشرة، ولن تعالجها لغرض مختلف عن الغرض الذي جمعت من أجله، إلا في الأحوال المسموح بها نظامًا (كالحالات المذكورة أعلاه أو بموافقة جديدة من صاحب البيانات). (وكذلك، لن يكون الحصول على موافقة صاحب البيانات شرطًا لتقديم خدمة ما لم تكن الخدمة ذات علاقة مباشرة بمعالجة تلك البيانات أي لن نجعل تقديم الخدمة (مشروطًا بتزويدنا ببيانات لا لزوم لها).
- الأمان والحماية التقنية: تلتزم جمعية عقول باتخاذ كافة الإجراءات التقنية والتنظيمية اللازمة لحماية البيانات الشخصية التي تحت سيطرتها من الاختراق أو الفقد أو التسريب أو سوء الاستخدام. ويشمل ذلك:
- استخدام وسائل حماية إلكترونية محدثة (جدران نارية، وتشفير للبيانات الحساسة أثناء تخزينها ونقلها، وبرامج مضادة للبرمجيات الخبيثة (بقدر لا تقل معاييرها عن المعايير المنصوص عليها في النظام ولوائحها
- تحديد صلاحيات الوصول للبيانات بحيث لا يطلع عليها إلا الأشخاص المخولون ووفق حاجة العمل، ومنح كل مستخدم أقل حد من البيانات والصلاحيات لأداء دوره
- تدريب العاملين على إجراءات أمن المعلومات وحماية البيانات، وإلزامهم بسياسات سرية المعلومات وكلمات المرور القوية
- إجراء اختبارات دورية لنظم الحماية واكتشاف الثغرات ومعالجتها، والاستعانة بخبراء أمن سيبراني إذا لزم الأمر لضمان متانة البنية التقنية
- سياسة الاحتفاظ والإتلاف: لن تحتفظ جمعية عقول بالبيانات الشخصية إلا للمدة اللازمة لتحقيق الغرض الذي جمعت لأجله، أو ما تقتضيه الأنظمة الأخرى ذات العلاقة (مثل قوانين العمل والضرائب التي قد توجب الاحتفاظ بالسجلات لفترة محددة). (وبعد انتهاء تلك المدة ستقوم جمعية عقول بإتلاف البيانات الشخصية بشكل آمن لا يسمح بالاطلاع عليها أو استعادتها مرة أخرى سواء بالحذف النهائي للملفات الإلكترونية أو إتلاف المستندات الورقية عبر الفرغ). (وستحدد جمعية عقول في إجراءاتها الداخلية مدة الاحتفاظ المناسبة لكل نوع من سنوات اللوفاء بمتطلبات X البيانات) مثلاً: بيانات المتبرعين الماليين قد نحتفظ بها لمدة (التدقيق المالي).
- الإفصاح للغير: لن تفصح جمعية عقول عن البيانات الشخصية لأي طرف ثالث إلا وفق ما يلي:



- بموجب موافقة صريحة من صاحب البيانات على هذا الإفصاح) مثال: مشاركة قصة مستفيد (مع الجمهور بموافقته الخطية
- أو إذا كانت الجهة المستلمة جهة تخضع لنفس أحكام النظام) أو توفر مستوى حماية مماثل) وكان الإفصاح لتحقيق الغرض الأصلي من الجمع أو متوافق معه
- أو إذا كانت جمعية عقول، ملزمة نظامًا أو قضائيًا بالإفصاح) مثال: طلب جهة رقابية حكومية (أو أمر قضائي
- مع ضمان ألا يُفصح إلا عن الحد الأدنى من البيانات اللازم للغرض المشروع كما ستوثق جمعية عقول عمليات الإفصاح هذه وتبلغ صاحب البيانات عند اللزوم) إلا إذا كان هناك مانع (نظامي كأمر ضبط قضائي سري
- نقل البيانات عبر الحدود: الأصل أن معالجة البيانات الشخصية الخاصة بأفراد داخل المملكة تتم داخل المملكة. وإذا استدعت حاجة العمل نقل بيانات شخصية إلى خارج المملكة (مثلًا تخزينها في سحابة خارجية أو إرسالها لشريك دولي)، فإن جمعية عقول لن تقوم بنقل أي بيانات شخصية لخارج السعودية إلا وفق الضوابط النظامية وبعد اتخاذ تدابير تضمن حماية تلك البيانات في الدولة المنقولة إليها بما لا يقل عن مستوى الحماية المتوفر داخل المملكة ويتضمن ذلك الحصول على موافقات الجهات المختصة (مثل هيئة البيانات والذكاء الاصطناعي "سدايا" أو الجهة المعنية (إذا تطلب الأمر، والتأكد من وجود اتفاقيات لحماية البيانات مع المستلمين الخارجيين
- التزامات التعاقد مع جهات المعالجة: إذا استعانت جمعية عقول بطرف خارجي (جهة معالجة (لمعالجة بيانات شخصية لحسابها، فإنها تلتزم باختيار تلك الجهة بعناية ممن تقدم ضمانات كافية لحماية البيانات كما تلتزمها تعاقدًا بحماية السرية وعدم استخدام البيانات إلا وفق تعليمات جمعية عقول وللغرض المحدد. وستتابع جمعية عقول تلك الجهة بصفة مستمرة للتحقق من التزامها بأحكام النظام وهذه السياسة ولن يُعفى ذلك جمعية عقول من مسؤولياتها تجاه أصحاب البيانات أو الجهة المختصة بحسب الأحوال
- حادثة خرق البيانات: في حال (لا قدر الله (وقوع خرق أمني أو حادثة تسريب للبيانات الشخصية (كحادث اختراق لأنظمة جمعية عقول، (أو فقد ملف يحتوي بيانات شخصية ستقوم جمعية عقول فورًا بتقييم مدى خطورة الحادثة وإبلاغ الجهة المختصة (سدايا أو من يكلف) خلال المدة المحددة نظامًا، وكذلك إبلاغ صاحب البيانات إذا كان الخرق سيلحق ضررًا به، وفق أحكام النظام. وستوثق جمعية عقول أي حالات اختراق ونتائج التحقيق فيها والإجراءات التصحيحية المتخذة لمنع تكرارها
- سياسة خصوصية الموقع الإلكتروني: في حال قيام جمعية عقول بجمع بيانات شخصية عبر موقعها الإلكتروني أو تطبيقاتها الإلكترونية (مثل نموذج تبرع أو تسجيل متطوعين)



ستعرض في تلك المنصة إشعار سياسة خصوصية البيانات يوضح للمستخدمين بشكل مبسط كيف سيتم التعامل مع بياناتهم، وحقوقهم، وخياراتهم في الموافقة أو الرفض. وذلك لضمان الشفافية والامتثال لما نص عليه النظام من إتاحة السياسة لأصحاب البيانات قبل الجمع

- سرية البيانات ورفع الوعي: تعتبر جميع البيانات الشخصية في حوزة جمعية عقول، سرية ولا يجوز لأي موظف أو عامل الاطلاع عليها أو معالجتها إلا ضمن حدود الحاجة الوظيفية (Non-disclosure agreements) يوقع جميع العاملين ذوي الصلة على اتفاقيات سرية تضمن التزامهم بحماية المعلومات خلال العمل وبعد انتهاء علاقتهم بجمعية عقول كما . ستنفذ جمعية عقول برامج تدريبية دورية لتعزيز ثقافة حماية البيانات والخصوصية لدى منسوبيها.
- تسجيل وإشراف الجهة المختصة: تلتزم جمعية عقول بأي متطلبات تسجيل لدى الجهة المختصة (سدايا) المنصوص عليها في النظام أو لائحته مثل التسجيل في البوابة الوطنية لحماية البيانات ودفع الرسوم السنوية الثابتة التي تحددها اللوائح) إن وجدت . وتتعاون جمعية عقول بشكل كامل مع أي طلبات أو تفتيش تجريه الجهة المختصة فيما يتعلق بحماية البيانات الشخصية.
- المسؤولية والمساءلة: تم تعيين مسؤول حماية بيانات) أو لجنة مختصة (داخل جمعية عقول للإشراف على تنفيذ هذه السياسة والأنظمة ذات العلاقة، ومراقبة الامتثال وتلقي الاستفسارات والشكاوى من أصحاب البيانات . وتقر جمعية عقول بأن أي إخلال جسيم بأحكام نظام حماية البيانات الشخصية قد يعرضها للعقوبات المنصوص عليها) بما في ذلك الغرامات المالية (فضلاً عن الأضرار المعنوية . لذا فهي تتبنى هذه السياسة لضمان الالتزام والتحسين المستمر في مجال الخصوصية
- عدم تعارض الأنظمة: تؤكد جمعية عقول أن تطبيق هذه السياسة لا يخل بأي حكم يقضي بمنح حق إضافي لصاحب البيانات أو يوفر حماية أفضل له بموجب أي نظام آخر أو اتفاقية دولية تكون المملكة طرفاً فيها أي أنه إن وجدت اشتراطات أشد لحماية بعض البيانات (مثل بيانات طبية بموجب نظام آخر (فسيتم اتباع الأشد حماية لصاحب البيانات

الإجراءات

- جمع البيانات وإشعار الخصوصية: قبل أو أثناء جمع أي بيانات شخصية جديدة، تقوم الإدارة المعنية في جمعية عقول بإعداد إشعار خصوصية مختصر خاص بتلك الحالة (إن لم يكن الإشعار العام يغطيها (يبين الغرض من الجمع والحقوق، كما يتم الحصول على نموذج موافقة من صاحب البيانات إذا لزم . مثلاً: عند فتح استبيان لجمع بيانات مستفيدين، يوضع



نص في مقدمة الاستبيان يوضح أن البيانات ستستخدم لغرض كذا، وأن المشاركة طوعية وكيف يمكنهم التواصل بشأن بياناتهم.

- نماذج طلبات الحقوق: تصمم جمعية عقول نماذج موحدة يمكن لأصحاب البيانات استخدامها لممارسة حقوقهم (كنموذج طلب اطلاع/تصحيح/إتلاف). (تحتوي النماذج على بيانات تحقق من هوية مقدم الطلب) مثل إرفاق صورة الهوية، وتفصيل الطلب. يتم توفير هذه النماذج في مقرر جمعية عقول. وعبر موقعها الإلكتروني لتسهيل الوصول إليها
- استلام ومعالجة طلبات الأفراد: عند استلام أي طلب من صاحب بيانات لممارسة حق من حقوقه، يقوم موظف مختص (مسؤول حماية البيانات أو من يكلف بتسجيل الطلب في سجل خاص، والتحقق من هوية مقدم الطلب وصلاحيته) مثلاً إذا كان وكيل شرعي. (ثم يتم دراسته قانونيًا وفنيًا)
- إذا كان الطلب بالوصول أو التصحيح: يجمع المختص البيانات المطلوبة ويوفرها لصاحبها خلال المدة المحددة (مثل 30 يومًا) (ما لم يكن هناك مانع) كأن يؤدي إفصاحها لكشف بيانات عن آخرين. (إذا وُجد مانع نظامي يمنع تزويده ببعض البيانات فيبلغ مقدم الطلب بذلك مع السبب)
- إذا كان الطلب بإتلاف البيانات: يتحقق المختص من انتفاء الحاجة من البيانات ومن عدم وجود التزام قانوني يحتم الاحتفاظ بها. إن انتفت الموانع، يتخذ إجراءات الإتلاف الآمن خلال مدة يحددها النظام (مثلاً 10 أيام من تحقق المتطلبات (ويقدم إشعارًا لصاحب البيانات بأن طلبه نُفذ. أما إن تعارض الطلب مع متطلبات نظامية) كحفظ سجلات لعدة سنوات (فيبلغ صاحب البيانات بسبب الرفض استنادًا للمادة 18) (من النظام)
- يتم تنفيذ الطلبات دون مقابل مالي، ما لم ينص نظام آخر على رسم (مثل رسوم طلب تقرير (ائتماني في بعض الحالات)
- تحديث البيانات وتصحيحها: تعتمد جمعية عقول آلية داخلية لضمان تحديث بيانات أصحاب العلاقة دوريًا. مثلاً: تطلب من الموظفين تحديث عناوينهم أو حالتهم الاجتماعية سنويًا؛ تتواصل مع المتبرعين الكبار لتحديث معلومات الاتصال؛ تراجع بيانات المستفيدين قبل كل دورة صرف للتأكد من دقتها. إذا اكتشفت جمعية عقول أو أخطرت من صاحب البيانات أن هناك خطأً في بياناته (كالاسم أو رقم التواصل)، تبادر فورًا لتصحيح الخطأ في كافة سجلاتها (الرقمية والورقية) (وتوثق العملية)
- تدقيق ومعالجة البيانات الحساسة: إذا قامت جمعية عقول بمعالجة بيانات حساسة (مثل بيانات صحية لمستفيد أو سجل جنائي لموظف ضمن مسوغات التعيين)، فإنها تتخذ احتياطات إضافية: الحصول على موافقة كتابية منفصلة وصريحة من صاحب البيانات على معالجة كل نوع من البيانات الحساسة على حدة، بيان السبب وراء الحاجة لها، تحديد



- الأشخاص الذين يمكنهم الوصول إليها على أساس "الحاجة للمعرفة" فقط، وتخزينها بشكل مشفر أو في خزانة مقفلة ذات وصول محدود. ولا تتم أي معالجة بيانات حساسة إلا عند الضرورة القصوى وبما يتفق مع النظام.
- التعامل مع الجهات الخارجية: قبل مشاركة أي بيانات شخصية مع جهة خارجية (مثل شريك منفذ لبرنامج خيري أو استشاري لإجراء دراسة)، تتأكد جمعية عقول: من الآتي
- وجود مسوغ نظامي أو موافقة تبيح المشاركة
- توقيع اتفاقية سرية وحماية بيانات مع تلك الجهة، تلزمها بمعايير الحماية وعدم استخدام البيانات إلا للغرض المحدد وإعادتها أو إتلافها بعد الانتهاء
- الحصول -عند الاقتضاء- على موافقة أصحاب البيانات على مشاركة بياناتهم مع الطرف الثالث إذا لم يكن منصوصاً عليه ضمن الموافقة الأصلية
- توثيق عملية الإفصاح في سجل خاص (يذكر متى تمت المشاركة، ونوع البيانات، والجهة المستلمة، وسببها)
- حوادث الاختراق أو التسريب: تضع جمعية عقول خطة للاستجابة لحوادث أمن المعلومات في حال رصد أو إبلاغ عن حادث اختراق لنظام يحوي بيانات شخصية
- يفعل فريق تقنية المعلومات إجراءات الطوارئ لاحتواء الاختراق (قطع الاتصال، تغيير كلمات المرور، إلخ (منعاً لمزيد من التسريب
- يقوم مسؤول حماية البيانات بتقييم أولي لتأثير الحادث: أنواع البيانات المتأثرة، عدد الأفراد خطورة الضرر المحتمل عليهم
- خلال مدة لا تتجاوز 72 (ساعة من العلم بالحادث -أو المدة المحددة في اللائحة- يقوم مسؤول حماية البيانات بإبلاغ الجهة المختصة (سدايا) عبر وسائل الاتصال المعتمدة، مقدّماً تفاصيل الحادث والإجراءات المتخذة ويوثق رقم البلاغ
- إذا كان الاختراق من شأنه إلحاق ضرر جسيم بصاحب البيانات (مثلاً تسريب معلومات مالية حساسة)، تقوم جمعية عقول أيضاً بإشعار أصحاب البيانات المتأثرين فوراً بخطاب رسمي أو وسيلة تواصل مناسبة، تبين فيه طبيعة الحادث والمعلومات التي ربما تسربت ونصائح لتفادي الضرر (مثل تغيير كلمات المرور أو الحذر من محاولات احتيال)
- تجري جمعية عقول تحقيقاً داخلياً لتحديد سبب الاختراق ونطاقه، وتعمل على سد الثغرة الأمنية فوراً ومنع تكرارها (كتحديث الأنظمة أو تغيير الإجراءات). (وترفع تقريراً إدارياً لمجلس الإدارة بالحادث والإجراءات التصحيحية
- عند اعتزام (PIA) تقييم تأثير على الخصوصية جمعية عقول تنفيذ مشروع أو نظام جديد قد ينطوي على معالجة كمية كبيرة من البيانات الشخصية أو البيانات الحساسة (مثال إنشاء منصة إلكترونية لتسجيل المستفيدين)، يقوم فريق المشروع بالتنسيق مع مسؤول



حماية البيانات لإجراء تقييم تأثير على حماية البيانات والخصوصية قبل البدء. يهدف هذا التقييم إلى تحديد المخاطر المحتملة على خصوصية الأفراد واتخاذ تدابير لتخفيضها إلى مستوى مقبول. يتم توثيق نتائج التقييم والإجراءات الوقائية المعتمدة

- تحديث السياسة والإشعارات: تراجع جمعية عقول هذه السياسة بشكل سنوي أو عند صدور تعديلات في نظام حماية البيانات الشخصية أو لوائحها، للتأكد من مواكبتها. أي تعديلات جوهرية يتم اعتمادها من مجلس الإدارة. ثم تقوم جمعية عقول بنشر النسخة المحدثة من سياسة الخصوصية على موقعها الإلكتروني، وإتاحتها في مقرها، وإشعار أصحاب البيانات الرئيسيين) مثل أعضاء جمعية عقول أو المستفيدين الدائمين (بأي تغيير جوهري) كطرق استخدام جديدة للبيانات (قبل تطبيقه، مع إعطائهم فرصة للاعتراض أو سحب الموافقات إن أرادوا

- التدقيق والرقابة الداخلية: يدرج قسم التدقيق الداخلي) أو من يكلف (بند مراجعة الامتثال لحماية البيانات ضمن خطته الدورية. ويتم فحص عينة من عمليات جمع البيانات ومعالجتها للتأكد من اتباع الإجراءات) مثال: التأكد من وجود موافقات محفوظة، وأن طلبات الأفراد تُجاب في الوقت المحدد. (كما يتم التحقق من سجل الإفصاحات وسجل حوادث الاختراق للتأكد من معالجتها حسب المتطلبات النظامية. وترفع تقارير المراجعة إلى مجلس الإدارة مشتملة على أي قصور أو توصيات تحسين

- التعامل مع الشكاوى: إذا تلقت جمعية عقول أي شكوى أو استفسار من صاحب بيانات يتعلق بخصوصية بياناته) مثلاً شكوى من مستفيد بأن بياناته استُخدمت في غير ما وافق عليه،) يقوم مسؤول حماية البيانات بدراسة الشكوى والرد على مقدمها خلال مدة محددة (مثلاً 30 يومًا) (موضحًا موقف جمعية عقول إذا تبين وجود خطأ من قبل. جمعية عقول فيعالج فورًا ويتم الاعتذار لصاحب البيانات، أما إذا كان التصرف متوافقًا مع السياسة فيوضح ذلك لمقدم الشكوى مع المرجعية النظامية. يتم أيضًا إبلاغ الجهة المختصة (سدايا) بأي شكوى ترد منها أو عبرها والتعاون في حلها وافيًا

- تعيين ممثل محلي (إن لزم): إذا اضطرت جمعية عقول لمعالجة بيانات شخصية لأفراد مقيمين في المملكة عبر جهة أو فرع خارج المملكة، فإنها ستعمل على تعيين ممثل داخل المملكة مرخص له من الجهة المختصة، ليكون صلة الوصل في ما يتعلق بالتزامات حماية البيانات، وذلك إن أوجب النظام مثل هذا التعيين